

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، والصلاة والسلام على خير الأنام والمرسلين، محمد خاتم الأنبياء، وسيد المجاهدين، وعلى آله وصحبه وسلم.

نقدم للقارئ كتاب فقه الجهاد في إطار سلسلة «موسوعة فقه السنة» لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية الذي أثرى بعلمه الغزيرة مكتبتنا الإسلامية. وهو كتاب مستخلص من «مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية» الذي جمعه ورتبه عبد الرحمن بن محمد العاصمي التجدي الحنبلي من المجلد الثامن والعشرين الخاص «بالجهاد».

وقد حرصت في عملي أن أقدم ملخصاً وافياً لهذا الجزء من مجموع الفتاوى، حيث أثبتت فقط الفصول المتعلقة بالجهاد، وأسقطت كثيراً من الفصول التي وردت في هذا الجزء والتي اعتقدت أنها بعيدة كل البعد عن موضوع الجهاد. بالإضافة إلى أنني عمدت إلى الأحاديث فخرجتها إلا ما خرجها المصنف أو صححه.

ووضعت بعض التعليقات على بعض المسائل التي اعتقدت أن الزيادة فيها تهم القارئ. وقد عرفت ببعض الرجال، وترجمت لأهم الفرق التي ذكرها المصنف. وأوضحت معاني بعض الكلمات فرجعت فيها إلى المعجم، وحرصت أن أضع عنواناً لكل فصل من الفصول. وكان من العسير جداً أن أجد عنواناً يندرج تحته كل ما ورد في الفصل، ولم أشأ أن أعيد ترتيب الكتاب فأعيد تقسيم فصوله حسب الموضوعات، وذلك حرصاً مني على عدم العبث بما كتبه شيخ الإسلام

ورثه على طريقته، حيث أن كل الكتاب كان مبنياً على أساس أسئلة طرحت على شيخ الإسلام في ظروف مختلفة وأزمنة متباينة، لذلك ربما يلحظ القارئ أن هناك بعض التكرار في بعض فصول الكتاب، لم نشأ أيضاً أن نحذفه وإن كنا قد هذبنا منه الشيء اليسير.

أخيراً أسأل الله العليّ القدير، أن أكون قد وفقت بعلمي هذا، في سبيل خدمة العلم، وخدمة ما كتبه الشيخ الإمام ابن تيمية، راجياً أن يكون قد عصمني من أن أقع في خطأ، وأن يغفر لي إن حصل مني أي ذلل، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير.

زهير شفيق الكبي  
ماجستير دراسات إسلامية.

بيروت في ٩ من محرم ١٤١٣ م  
٩ تموز ١٩٩٢

## المؤلف في سطور

هو أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر ابن محمد بن تيمية الحراني ثم الدمشقي، تقي الدين أبو العباس.

الإمام العلامة الفقيه المجتهد الحافظ الزاهد العابد المجاهد المفسر الناقد البارع الأصولي، شيخ الإسلام، علم الزهاد، نادرة دهره ابن الشيخ المفتي شهاب الدين عبد الحلیم، ابن الإمام المجتهد شيخ الإسلام مجد الدين شهرته تغني عن الإطياب في ذكره، والإسهاب في أمره.

ولد ببحران يوم الإثنين عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، وقدم به والده وبأخويه عند استيلاء التتار على البلاد إلى دمشق سنة سبع وستين، فسمع بها من ابن عبد الدائم وابن أبي اليسر، والمجد بن عساكر، ويحيى بن الصيرفي الفقيه، وابن أبي الخير الحداد، والقاسم الأربلي، والشيخ شمس الدين ابن أبي عمر، والمسلم بن علان، وإبراهيم بن الدرجي، وغيرهم كثير. وعنى بالحديث وسمع المسند مرات والكتب الستة، ومعجم الطبراني الكبير. وما لا يحصى من الكتب والأجزاء.

وقرأ بنفسه وكتب بخطه جملة من الأجزاء، وأقبل على العلوم في صغره، فأخذ الفقه والأصول عن والده، وعن الشيخ شمس الدين ابن أبي عمر، والشيخ زين الدين ابن المنجا، وبرع في ذلك. وناظر وقرأ العربية على ابن عبد القوي، وأخذ كتاب سيويه فتأمله وفهمه. وأقبل على تفسير القرآن الكريم وبرز فيه وأحكم أصول الفقه، والفرائض والحساب والجبر والمقابلة، وغير ذلك من العلوم، واشتغل في علم الكلام والفلسفة وبرز في ذلك على أهله، ورد على رؤسائهم وأكابرهم، ومهر في هذه الفضائل.

قال ابن كثير عنه: «... وقرأ بنفسه الكثير، وطلب الحديث وكتب الطباقي والاثبات، ولازم السماع بنفسه مدة سنين، وقل أن سمع شيئاً إلا حفظه، ثم اشتغل بالعلوم، وكان ذكياً كثير المحفوظ، فصار إماماً في التفسير وما يتعلق به، عارفاً بالفقه، فيقال إنه كان أعرف بفقه المذاهب من أهلها من كانوا في زمانه وغيره. وكان عالماً باختلاف العلماء، عالماً في الأصول والفروع وبالنحو واللغة، وغير ذلك من العلوم الثقلية والعقلية. وما قطع في مجلس ولا تكلم معه فاضل في فن من الفنون إلا ظن أن ذلك الفن فته، ورآه عارفاً به متقناً له. وأما الحديث فكان حامل رايته حافظاً له مميّزاً بين صحيحه وسقيمه، عارفاً برجاله متضلماً من ذلك»<sup>(١)</sup>.

وتأهل للفتوى والتدريس وله دون العشرين سنة، وأفتى من قبل العشرين أيضاً، وأمدّه إليه بكثرة الكتب وسرعة الحفظ وقوة الإدراك والفهم، وبطء النسيان، ثم توفي والده وكان له حينئذ إحدى وعشرين سنة، فقام بوظائفه بعده، فدرس بدار الحديث السكرية في أول سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وهناك شرع في تفسير القرآن من أوله، وكان يورد من حفظه في المجلس نحو كراسين أو أكثر. وفي سنة تسعين ذكر على الكرسي يوم جمعة شيئاً من الصفات، فقام بعض المخالفين وسعوا في منعه من الجلوس، فلم يمكنهم ذلك.

قال الداودي: «عرف أقوال المتكلمين، ورد عليهم، ونبه على أخطائهم، وحذر منهم، ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين. وأوذي في ذات الله من المخالفين، وأضيف في نصر السنة المحضة، حتى أعلا من مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له، وكبت أعداءه، وهدي به رجالاً من أهل الملل والنحل، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الإنقياد له غالباً، وعلى طاعته، وأحبي به الشام، بل الإسلام بعد أن كاد ينثلم بثبيت أولي الأمر لما أقبل حزب التتسر والبتي في خيلاتهم...»<sup>(٢)</sup>. وأثنى عليه الزمكاني وكان عمره يومئذ نحو الثلاثين سنة قائلًا.

مساذا يفسول السواصفون له      وصفساته جلت عن الحصر

(١) البداية والنهاية ١٤/١٣٧.

(٢) طبقات المفسرين ١/٤٩.

هو حجة لله قاهرة هو بيننا أعجوبة الدهر  
هو آية في الخلق ظاهرة أنوارها أريت على الفجر  
صنف كثيراً من الكتب، وله تعاليف مفيدة في الأصول والفروع، كمل  
منها جملة وبيضت وكتبت عنه وقرئت عليه أو بعضها، وجملة كبيرة لم يكملها،  
من تصانيفه: «الصارم المسلول على متقص» و«أوشاتم» الرسول» و«اقتضاء  
الصراط المستقيم» و«رفع الملام عن الأئمة الأعلام» و«السياسة الشرعية» و«الكلم  
الطيب» و«مناسك الحج» و«الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان» و«منهاج السنة»  
و«نظرية العقد» و«الرد على الأحنائي»... إلخ.

مات سنة ٧٢٨ هـ بقلعة دمشق بالقاعة التي كان محبوساً بها، وحضر جمع كثير  
إلى القلعة، وأذن لهم في الدخول عليه، وجلس جماعة عنده قبل العشي وقروا  
القرآن، فلما فرغ من غسله أخرج ثم اجتمع الخلق بالقلعة والطريق إلى الجامع،  
وأمتلأ الجامع أيضاً وصحبه والكلاسة وباب البريد وباب الساعات إلى باب  
اللبادين والغوارة، ووضعت الجنائز في الجامع، والجنود قد احتاطوا بها يحفظونها  
من الناس من شدة الزحام، وصلي عليه أولاً بالقلعة، تقدم في الصلاة عليه أولاً  
الشيخ محمد بن تمام، ثم صلي عليه بالجامع الأموي عقيب صلاة الظهر، وقد  
تضاعف اجتماع الناس، ثم تزايد الجمع إلى أن ضاقت الرحاب والأزقة والأسواق  
بأهلها ومن فيها، وخرج الناس من الجامع من أبوابه كلها وهي شديدة الزحام، ثم  
حمل إلى مقبرة الصوفية فدفن إلى جانب أخيه شرف الدين عبد الله رحمهما الله،  
وكان دفنه قبل العصر بيسير. وكان قد مكث معتقلاً في القلعة من شعبان سنة ست  
وعشرين إلى ذي القعدة سنة ثمان وعشرين، ثم مرض بضعة وعشرين يوماً، ولم  
يعلم أكثر الناس بمرضه ولم يفجأهم إلا موته، وكانت وفاته في سحر ليلة الإثنين  
ذكره مؤذن القلعة على منارة الجامع، وتكلم به الحرس على الأبرجة فتسامع الناس  
بذلك (١).

(١) انظر ترجمته في طبقات المفسرين ٤٦/١، وشلوات الذهب ٨٠/٦، والبداية والنهاية ١٤/١٦٣.  
وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٩٦، والدرر الكلمة ١/٥٤، ومراة الجنان ٤/٢٧٧، والنجوم الزاهرة  
٢/٢٧١.

obeikandi.com

## أحكام الرمي

سؤال: القادة الفضلاء، أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين - أن يخبرونا بفضائل الرمي وتعليمه؛ وما ورد فيمن تركه بعد تعلمه؛ وأيما أفضل الرمي بالقوس أو الطعن بالرمح؟ أو الضرب بالسيف؟ وهل لكل واحد منهم علم يختص به ومحل يليق به؟

وإذا علم رجل رجلاً الرمي أو الطعن وغيرهما من آلات الحرب والجهاد في سبيل الله تعالى وجحد تعليمه؛ وانتقل إلى غيره وانتمى إليه: هل يأثم بذلك أم لا؟

وإذا قال قائل لهذا المنتقل: أنت مهذور، أو تقتل: أثم بذلك أم لا؟ وإن زاد فقال له: أنت لقيط، أو ولد زنا؛ بعد قذف، ويحد بذلك أم لا؟

وهل يحل للأستاذ الثاني أن يقبل هذا المنتقل ويعززه على جحد لمعلمه؟ وإذا قال المنتقل: أنا أنتمى إلى فلان تعليماً وتخريجاً، وإلى فلان إفاضة وتفهيماً: هل يسوغ له ذلك أم لا؟ وهل للمبتدئ أن يقوم في وسط جماعة من الأستاذين والمتعلمين ويقول: يا جماعة الخير أسأل الله تعالى وأسألكم أن تسألوا فلاناً أن يقبلني أن أكون له أختاً، أو رفيقاً، أو غلاماً، أو تلميذاً، أو ما أشبه ذلك: فيقوم أحد الجماعة فيأخذ عليه العهد. ويشترط عليه ما يريد، ويشد وسطه بمنديل أو غيره: فهل يسوغ هذا الفعل أم لا؟ لما يترتب عليه من المحاماة والعصية لأستاذ؛ بحيث يصير لكل من الأستاذين إخوان ورفقاء وأحزاب وتلامذة يقومون معه إذا قام بحق أو باطل، ويعادون من عاداه ويوالون من والاه.

هل إذا اجتمعوا للرمي على رهن هل يحل أم لا؟ وهل يقدح في عدالة

الأستاذ إذا فعل التلامذة مالا يحل في الدين ويفرهم على ذلك؟ وهل إذا شدد المعلم للتلميذ، وحصل بذلك هبة وكرامة - وجميع ذلك في العرف يرجع إلى الأستاذ - يحل له تناوله أم لا؟ وهل للأستاذ أن يقبل أجره أو هبة أو هدية؟ فإن المعلم تلحقه كلفة من آلات وغيرها.

أفتونا ماجورين وأرشدونا رضي الله عنكم أجمعين.

فأجاب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رضي الله عنه: الحمد لله رب العالمين. الرمي في سبيل الله، والظعن في سبيل الله، والضرب في سبيل الله: كل ذلك مما أمر الله تعالى: به ورسوله، وقد ذكر الله تعالى الثلاثة، فقال تعالى: ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب، حتى إذا أثختموهم فشدوا الوثاق؛ فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى ﴿فاضربوا فوق الأعناق، وأضربوا منهم كل بنان﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لبيونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم﴾<sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم، وآخرين من دونهم﴾<sup>(٤)</sup>، وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن النبي ﷺ: أنه قرأ على المنبر هذه الآية فقال: «ألا إن القوة الرمي! ألا إن القوة الرمي! ألا إن القوة الرمي!».

وثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: «ارموا واركبوا! وإن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، ومن تعلم الرمي ثم نسيه فليس مناه؛ وفي رواية: «ومن تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة جحدتها». وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: «كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل؛ إلا رمية بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته: فانهن من الحق». وقال: «ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه»<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة محمد الآيات ٤ - ٦.

(٢) سورة الأنفال آية ١٢.

(٣) سورة المائدة آية ٩٤.

(٤) سورة الأنفال آية ٦٥ - ٦٦.

(٥) الحديث أخرجه النسائي بلفظه: ٣٣٥/٤.

وقال مكحول: كتب عمر بن الخطاب إلى الشام: أن علموا أولادكم الرمي والفروسية.

وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أنه قال: «أرموا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان رامياً». ومر على نفر من أسلم يتصلون<sup>(١)</sup> فقال رضي الله عنه: «أرموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً، أرموا وأنا مع بني فلان» فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال: ما لكم لا ترمون؟ قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال: أرموا وأنا معكم كلكم<sup>(٢)</sup>.

وقال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: نزل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني نفض كنانته يوم أحد - وقال: «إرم فداك أبي وأبي»<sup>(٣)</sup> وقال علي بن أبي طالب: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع أبويه لأحد إلا لسعد: قال له: «إرم سعداً فداك أبي وأمي».

وقال أنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من مائة»، وكان إذا كان في الجيش جثا بين يديه، ونثر كنانته، فقال: نفسي لنفسك الفداء ووجهي لوجهك الوقاء. وكان النبي صلى الله عليه وسلم له السيف والقوس والرمح. وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من رمى بسهم في سبيل الله - بلغ العدو أو لم يبلغه - كانت له عدل رقبة».

وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه الخير؛ والرامي به، والممد به»؛ وهذا لأن هذه الأعمال هي أعمال الجهاد، والجهاد أفضل ما تطوع به الإنسان، وتطوعه أفضل من تطوع الحج وغيره، كما قال تعالى: «أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله؟ لا يستون عند الله! والله لا يهدي القوم الظالمين». الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم

(١) انتضل القوم: استبقوا في الرمي.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد ٧٨، وابن ماجه في الجهاد ١٩، وأحمد ٣٦٤/١، و٥٠/٤.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد ٨٠، ومسلم في فضائل الصحابة حديث ٤١، والترمذي في المناقب

٢٦، وابن ماجه في المقدمة ١١، وأحمد ٩٢/١، ١٢٤، ١٣٧.

وأنفسهم أعظم درجة عند الله، وأولئك هم الفائزون؛ يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان، وجنات لهم فيها نعيم مقيم. خالدين فيها أبداً؛ إن الله عنده أجر عظيم ﴿١﴾.

وفي الصحيح أن رجلاً قال: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام، إلا أن أعمر المسجد الحرام! فقال علي بن أبي طالب: الجهاد في سبيل الله أفضل من هذا كله. فقال عمر بن الخطاب لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى عليه وسلم؛ ولكن إذا قضيت الصلاة سألته عن ذلك. فسأله؛ فأنزل الله هذه الآية؛ فيبين لهم أن الإيمان والجهاد أفضل من عمارة المسجد الحرام والحج والعمرة والطواف ومن الأحسان إلى الحجاج بالسقاية؛ ولهذا قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: لأن أربط ليلة في سبيل الله أحب إلي من أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود.

ولهذا كان الرباط في الثغور أفضل من المجاورة بمكة والمدينة، والعمل بالرمح والقوس في الثغور أفضل من صلاة التطوع. وأما في الأمصار البعيدة من العدو فهو نظير صلاة التطوع.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إن في الجنة مائة درجة ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء والأرض! أعدتها الله للمجاهدين في سبيله». وهذه الأعمال كل منها له محل يليق به هو أفضل فيه من غيره، فالسيف عند مواصلة العدو، والطنع عند مقاربتة، والرمي عند بعده أو عند الحائل كالثغر والحصن ونحو ذلك. فكلما كان أنكي في العدو وأنفع للمسلمين فهو أفضل. وهذا يختلف باختلاف أحوال العدو، وباختلاف حال المجاهدين في العدو. ومنه ما يكون الرمي فيه أنفع، ومنه ما يكون الطعن فيه أنفع. وهذا مما يعلمه المقاتلون.

(١) سورة التوبة الآيات ١٩ - ٢٢.